[174] ذلك في دينهم نكاحا ؟ ! ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم (1)، وكذا الذي قبله، والذي قبلهما بإسناده عن يونس مثله. (34488) 4 - محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد، عن محمد ابن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن جعفر، عن أبيه، قال: جاءت امرأة إلى رسول ا (صلى ا عليه وآله) فقالت: يا رسول ا إني قلت لأمتي: يا زانية، فقال: هل رأيت عليها زنا ؟ فقالت: لا، فقال: أما إنها ستقاد (1) منك يوم القيامة، فرجعت إلى أمتها فأعطتها سوطا، ثم قالت: اجلديني، فأبت الأمة، فأعتقتها، ثم أتت إلى النبي (صلى ا عليه وآله) فأخبرته، فقال: عسى أن يكون به. (34489) 5 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن محمد بن سنان، عن الرضا (عليه السلام) فيما كتب إليه من جواب مسائله: وحرم ا قذف المحصنات لما فيه من فساد الأنساب ونفي الولد، وإبطال المواريث، وترك التربية، وذهاب المعارف، وما فيه من الكبائر والعلل التي تؤدي إلى فساد الخلق. وفي (العلل) بالسند الآتي مثله (1). وكذا في (عيون الأخبار) (2). (34490) 6 - وفي (عقاب الأعمال) - بإسناد تقدم في عيادة

_____

(1) التهذيب 10: 75 / 288. 4 - التهذيب 10: 80 / 311. (1) في المصدر: سيقاد لها. 5 - الفقيه 3: 370 / 1748. (1) علل الشرائع: 480 / 1. (2) لم نعثر عليه في عيون اخبار الرضا عليه السلام المطبوع. 6 - عقاب الاعمال: 335. (*)

_____